

جلوس المرأة المطلقة في بيت ابنتها مع وجود أبيها

السؤال : س 44 طَلَّقَ والدي والدي منذ ما يقارب 30 سنة، وتزوجت وأنجبت من الزوج الثاني وطلقها من مدة وهي تنتقل بين أبناء زوجها الثاني وإذا طلبت منها الجلوس عندي في البيت ترفض بحجة أن والدي في البيت وهذا لا يجوز، مع العلم أن والدي متزوج وعنده أبناء وهو كبير في السن ومقيم عندي في الفلة، فهل يجوز لها الجلوس والإقامة عندي في البيت؟ وهل يجوز الجلوس مجتمعين بوجودنا في مكان واحد وهي متحجة؟ أرجو الإفادة. الجواب : لا مانع من جلوسها في منزلك ولو كان أبوك موجودا، وقد طلقها، فأنت محرمةا وهي تحتجب عن غير المحارم.